



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: 1025-2437 I.S.S.N

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: 6510-2600 E.I.S.S.N

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجا محمود خليلية

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية The problem of state and religion in Israel and its impact on the domestic legal system and international obligations

أ.د. عبد الجبار رجا محمود خليلية جمعية المؤرخين الفلسطينيين – فلسطين

تاريخ الإرسال: 03 / 03 / 2026	تاريخ القبول: 06 / 06 / 2026	تاريخ النشر: 14 / 05 / 2026
-------------------------------	------------------------------	-----------------------------

المخلص خلصت هذه الدراسة إلى أن إشكالية العلاقة بين الدولة والدين في إسرائيل تمثل تحدياً مركزياً للنظام القانوني الداخلي، إذ يؤثر التداخل بين المرجعيات الدينية اليهودية والقوانين المدنية على مبدأ المساواة أمام القانون، وعلى حماية حقوق الأقليات، وحرية المعتقد. فقد تبين أن القوانين الإسرائيلية والتطبيق القضائي يعكسان أحياناً تفضيلاً للمرجعية الدينية في مجالات محددة، مثل الأحوال الشخصية، مما يخلق تعارضاً بين مبادئ القانون الداخلي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما أظهرت الدراسة أن التزامات إسرائيل الدولية، وخاصة فيما يتعلق باتفاقيات حقوق الإنسان، تتعرض لتحديات حقيقية نتيجة هذا التداخل، وهو ما يبرز الحاجة إلى مراجعة التشريعات والممارسات القانونية لضمان توافقها مع المبادئ الدولية وعدم التمييز بين المواطنين على أساس الدين أو الهوية القومية. وبناءً على ذلك، تؤكد الدراسة أن معالجة إشكالية الدين والدولة في إسرائيل تتطلب إصلاحات قانونية وتشريعية شاملة، إلى جانب تعزيز الدور الرقابي للقضاء، بما يحقق التوازن بين الهوية الدينية للدولة ومبادئ العدالة والمساواة. كما توصي الدراسة بأهمية الوعي القانوني والسياسي لدى صانعي القرار والمجتمع المدني لمواجهة تداعيات هذا التداخل على الحقوق الفردية والجماعية، وتعزيز التزام إسرائيل بمبادئ القانون الدولي. وفي ضوء النتائج، يمكن الاستنتاج أن العلاقة بين الدولة والدين في إسرائيل ليست مجرد مسألة نظرية، بل قضية عملية لها انعكاسات مباشرة على حقوق المواطنين، والاستقرار القانوني، والالتزامات الدولية للدولة، مما يجعلها محوراً مهماً لأي دراسة قانونية أو سياسية تسعى لفهم التحديات الداخلية والخارجية للنظام الإسرائيلي.

الكلمات المفتاحية: الهالاخاه، الوضع الراهن، المحاكم الحاخامية، الحريديم، القانون الإسرائيلي

This study concludes that the problematic relationship between the state and religion in Israel represents a central challenge to the domestic legal system. The overlap between Jewish religious authorities and civil law affects the principle of equality before the law, the protection of minority rights, and freedom of belief. The study finds that Israeli legislation and judicial practice sometimes reflect a preference for religious authority in specific areas, such as personal status matters, thereby creating a conflict between the principles of domestic law and international human rights standards.

The study also demonstrates that Israel's international obligations, particularly those arising from human rights treaties, face significant challenges as a result of this overlap. This situation underscores the need to review legislation and legal practices to ensure their conformity with international principles and to prevent discrimination among citizens on the basis of religion or national identity.

Accordingly, the study emphasizes that addressing the issue of religion and state in Israel requires comprehensive legal and legislative reforms, as well as strengthening the judiciary's oversight role, in order to achieve a balance between the state's religious identity and the principles of justice and equality. The study further recommends raising legal and political awareness among decision-makers and civil society actors to address the repercussions of this overlap on individual and collective rights and to reinforce Israel's commitment to the principles of international law. In light of these findings, it can be concluded that the relationship between the state and religion in Israel is not merely a theoretical issue, but a practical one with direct implications for citizens' rights, legal stability, and the state's international obligations. This makes it a crucial focus for any legal or political study seeking to understand the internal and external challenges facing the Israeli system.

Keywords: Halakha, status quo, rabbinical courts, Haredim, Israeli law



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: 1025-2437 I.S.S.N

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: 6510-2600 E.I.S.S.N

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

المقدمة:

تُعد المسألة الدينية في المجتمع الإسرائيلي أحد العوامل المركزية التي تؤثر بشكل مباشر في مسار الحياة السياسية والاجتماعية، بل وتمتد إلى تفاصيل الحياة الفردية للمواطنين الإسرائيليين. ويلاحظ أن هذا البعد الديني لم يحظ بما يكفي من الدراسة والتحليل من زاوية قانونية ودستورية، سواء داخل إسرائيل أو في الأوساط الأكاديمية والسياسية خارجها. وتبرز هذه المسألة أهمية البحث في طبيعة العلاقة المعقدة والمضطربة بين الدين والدولة، تلك العلاقة التي شابهها التوتر والتنافس منذ ما قبل الإعلان عن قيام دولة إسرائيل، واستمرت بشكل أكثر وضوحاً خلال مراحل بناء الكيان السياسي الإسرائيلي، بما تحمله من انعكاسات على الهوية الصهيونية، وعلى سياسات التمييز الديني والقومي تجاه الشعب الفلسطيني داخل الأرض المحتلة وخارجها.

لا يمكن حصر العلاقة بين الدين والسياسة في الحالة الإسرائيلية ضمن الإطار التقليدي لمفهوم الدين والدولة أو الكنيسة والدولة، إذ أن السياق الإسرائيلي يتميز بتشابك أكثر تعقيداً بين الدين، والقومية، والدولة. فالدولة الصهيونية قامت على أساس اعتبار اليهود جماعة قومية دينية موحدة، وهو ما ينعكس في البنية القانونية والسياسية لدولة الاحتلال. وكما يشير بعض الباحثين، فإن العديد من الإشكاليات الدينية التي تواجه إسرائيل نابعة من هذا التصور، حيث تقدم اليهودية كدين قومي مرتبط حصرياً بالشعب اليهودي، وتوظف لتعزيز مشروع قومي يرى الشعب اليهودي كياناً جمعياً يتجاوز الفرد، ما يسهم في إقصاء الآخرين، وخاصة الفلسطينيين، من منظومة الحقوق والمواطنة، ويبرر السياسات التمييزية والإحلالية بحقهم.

وبذلك، فإن فهم هذه العلاقة الثلاثية - بين الدين، والأمة، والدولة - يشكل مفتاحاً أساسياً ليس فقط لتحليل بنية المجتمع الإسرائيلي، بل أيضاً لفهم طبيعة الصراع القائم، وآليات الهيمنة والشرعنة التي تستخدمها إسرائيل لتبرير سياساتها الاستيطانية والإقصائية تجاه الشعب الفلسطيني. فهذه العلاقة توظف لخلق إطار أيديولوجي يضفي طابعاً شرعياً على الممارسات الإسرائيلية، سواء داخل أراضي 1948، أو في الضفة الغربية، والقدس، وقطاع غزة، عبر تأطير الصراع باعتباره دفاعاً عن الهوية اليهودية للدولة، وإقصاء كل ما يخالف هذا التصور القومي الديني.

أولاً: مشكلة الدراسة

تُعدّ العلاقة بين الدولة والدين في إسرائيل من أكثر القضايا تعقيداً وإثارة للجدل في البنية الدستورية والقانونية للدولة، إذ تقوم إسرائيل على تعريف نفسها بوصفها "دولة يهودية وديمقراطية"، وهو تعريف يثير إشكالات قانونية عميقة تتعلق بحدود التداخل بين المرجعيات الدينية اليهودية والمؤسسات المدنية. وينعكس هذا التداخل بصورة مباشرة على النظام القانوني الداخلي، ولا سيما في مجالات الأحوال الشخصية، وحقوق الأقليات، والمساواة أمام القانون، والحريات العامة.

وفي الوقت ذاته، تطرح هذه الإشكالية تساؤلات جدية حول مدى انسجام التشريعات والممارسات القانونية الإسرائيلية مع التزاماتها الدولية، خاصة فيما يتعلق باتفاقيات حقوق الإنسان التي تنادي بمبادئ عدم التمييز، وحرية الدين والمعتقد، والمساواة بين المواطنين. وعليه، تتمحور مشكلة الدراسة حول البحث في مدى تأثير العلاقة بين الدين والدولة في إسرائيل على طبيعة نظامها القانوني الداخلي، وعلى مدى التزامها بالقانون الدولي ومواثيق حقوق الإنسان.

ثانياً: أسئلة الدراسة

السؤال الرئيس: ما أثر العلاقة بين الدولة والدين في إسرائيل على النظام القانوني الداخلي، وعلى التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان؟

الأسئلة الفرعية:

1. كيف تشكّلت العلاقة بين الدين والدولة في إسرائيل تاريخياً وقانونياً؟
2. ما مظاهر تأثير الشريعة اليهودية (الهالاخاه) في التشريعات والنظام القضائي الإسرائيلي؟
3. إلى أي مدى يؤثر هذا التداخل الديني-السياسي في ضمان مبدأ المساواة أمام القانون داخل إسرائيل؟
4. كيف تنعكس هذه الإشكالية على حقوق الأقليات الدينية والقومية، ولا سيما الفلسطينيين داخل الخط الأخضر؟
5. ما مدى توافق التشريعات والممارسات القانونية الإسرائيلية مع التزاماتها الدولية بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان؟
6. كيف تعاملت المحاكم الإسرائيلية، وخاصة المحكمة العليا، مع إشكالية الدين والدولة؟



ثالثاً: أهمية الدراسة

تنبع أهمية هذه الدراسة من عدة جوانب:

1. الأهمية العلمية: تسهم الدراسة في إثراء الأدبيات القانونية والسياسية المتعلقة بإشكالية الدين والدولة في النظم السياسية المعاصرة، من خلال تناول الحالة الإسرائيلية بوصفها نموذجاً إشكالياً فريداً.
2. الأهمية القانونية: تبرز الدراسة أثر المرجعية الدينية على التشريع والقضاء، وتكشف عن التناقضات القائمة بين القوانين الداخلية الإسرائيلية والمعايير القانونية الدولية.
3. الأهمية الحقوقية: تساعد في فهم طبيعة الانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان الناتجة عن التداخل بين الدين والدولة، خاصة فيما يتعلق بحقوق الأقليات.
4. الأهمية السياسية: تسهم في توضيح الخلفيات القانونية والفكرية للسياسات الإسرائيلية، الأمر الذي يعزز الفهم الموضوعي للصراع السياسي والقانوني في المنطقة.
5. الأهمية التطبيقية: يمكن أن تشكل نتائج الدراسة مرجعاً للباحثين وصنّاع القرار والمؤسسات الحقوقية المعنية بمتابعة الالتزامات القانونية الدولية لإسرائيل.

رابعاً: أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

1. تحليل طبيعة العلاقة بين الدولة والدين في إسرائيل وأسسها القانونية والفكرية.
2. بيان أثر هذه العلاقة في تشكيل النظام القانوني والتشريعي الداخلي.
3. الكشف عن مدى التزام إسرائيل بالمواثيق والمعاهدات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان.
4. دراسة انعكاسات التداخل الديني-السياسي على مبدأ المساواة وحقوق الأقليات.
5. تقييم دور القضاء الإسرائيلي في معالجة أو تكريس إشكالية الدين والدولة.
6. تقديم قراءة نقدية قانونية تسهم في فهم أعمق للتناقضات بين الخطاب القانوني الإسرائيلي والتطبيق العملي.

تميز المسألة الدينية في المجتمع الإسرائيلي

يشكل الدين في السياق الإسرائيلي عاملاً مركباً ذا طابع مزدوج؛ فمن جهة، يعد عنصراً توحيدياً داخل المجتمع اليهودي، يسهم في بناء هوية قومية جامعة تقوم على الأسس الدينية، ومن جهة أخرى، يمثل مصدراً بنيوياً للانقسام والتوتر، سواء على مستوى العلاقات بين الجماعات الدينية والعلمانية داخل إسرائيل، أو فيما يتعلق بتعقيدات العلاقة بين الدين بالدولة. وتعد هذه الانقسامات أحد العوامل المحركة للصراعات الاجتماعية والسياسية، حيث تتجلى الخلافات حول قضايا التشريع، والتعليم، والأحوال الشخصية، وشرعية النظام الديمقراطي في ظل الهيمنة الدينية.

ومن منظور فلسطيني، فإن الدور الذي يلعبه الدين اليهودي في صوغ الهوية القومية لا ينفصل عن المشروع الصهيوني القائم على إقصاء الآخر، إذ يوظف البعد الديني في إعادة إنتاج التمايز العرقي والديني، ليس فقط داخل حدود دولة الاحتلال، بل أيضاً في تعزيز الشعور بالتماسك والانتماء لدى يهود الشتات. وبهذا، يسهم الدين في ترسيخ حدود (نحن) و (هم)، وفي تدعيم منظومة التفوق والاستثناء التي تمارس بحق الفلسطينيين، سواء كانوا مواطنين في الداخل المحتل عام 1948م، أو سكاناً في الأراضي المحتلة عام 1967م.

في السياق الإسرائيلي، تبلورت عبر التاريخ ما يمكن تسميته بالدين المدني، وهي منظومة رمزية تقوم على إعادة تأويل عناصر وشعائر دينية تقليدية وإدماجها في الفضاء الوطني لتشكل روافع أيديولوجية لهوية الدولة (المحمود، 2008، 293). وقد ساهم هذا الدين المدني في إنتاج سردية قومية تستند إلى مضامين دينية، لكنها مفرعة تدريجياً من أبعادها الروحية الأصلية لصالح توظيفها في بناء الدولة وتعزيز الانتماء القومي اليهودي.

ومن أبرز الرموز التي يعاد تشكيلها ضمن هذا الإطار، علم الدولة الذي يحمل اللونين الأبيض والأزرق، المستلهم من ألوان الطاليت (الشال الديني اليهودي المستخدم في الصلاة) (المسيري، 1983، 111)، والشمعدان ذو الفروع السبعة (المنورا) الذي أصبح شعاراً رسمياً للدولة (يونس، 2012، 76)، وكذلك الكيباه (غطاء الرأس الذي يرتديه الرجال المتدينون) (الشامي، 2000، 93). توظف هذه الرموز بوصفها دلالات على استمرارية ما يسمى بالتاريخ اليهودي، وتعكس حالة من التوافق النخبوي الإسرائيلي على مركزية الهوية اليهودية الدينية في تشكيل هوية للدولة، بما يعزز سردية يهودية الدولة على حساب روايات وأبعاد الانتماء الأخرى، لا سيما الفلسطينية والعربية، التي تم تهميشها أو إقصاؤها.

في السياق الإسرائيلي الحديث، برز ما يمكن بالدين المدني، وهو نسق رمزي ثقافي يتجاوز الإطار الديني الطقوسي إلى المجال القومي والسياسي. هذا المفهوم، الذي صاغ معالمه عدد من الباحثين في علم الاجتماع السياسي، من أبرزهم روبرت بيللا (Bellah, 1967, 12)، يُعبر عن عملية دمج الرموز والشعائر الدينية في بيئة الدولة بحيث تُعيد تعريفها لتخدم أهدافاً وطنية، وتصبح أداة لبناء الانتماء والشرعية السياسية.

في إسرائيل، تبلور هذا الدين المدني عبر إعادة تأويل الرموز والمناسبات اليهودية التقليدية لتصبح عناصر فاعلة في إنتاج هوية قومية دينية مشتركة. فقد اتخذ العلم الإسرائيلي اللونين الأبيض والأزرق المستوحين من ألوان الشال الديني اليهودي "الطاليت"، وأدرج الشمعدان ذو الفروع السبعة (المنوراه) شعاراً رسمياً للدولة، وأصبحت "الكيباه" (غطاء الرأس الذي يرتديه الرجال المتدينون) رمزاً للهوية والانتماء. هذه الرموز كما يشير ليبمان ودون يحيى، تعمل كعلامات ميتافيزيقية للتماسك القومي أكثر منها أدوات شعائرية (Liebman, 1983, 44).

إنها بذلك تُحوّل الدين إلى خطاب وطني، وتُعيد إنتاج سردية تاريخية موحدة تقوم على تماهي الدولة مع ما يسمى بالشعب المختار، وتُقصي في المقابل الروايات الفلسطينية والعربية من فضاء المواطنة والانتماء (جيجان، 2018، 1263).

أما العلاقة بين الدين والسياسة في إسرائيل، فهي علاقة متوترة ومعقدة. فالجماعات الأرثوذكسية المتشددة (الحريديم)، رغم نفوذها السياسي والاجتماعي، لا تنتهي بالضرورة إلى التيارات الصهيونية السائدة، إذ يرى كثير من علمائها أن إقامة دولة يهودية يجب أن تكون فعلاً إلهياً، لا مشروعاً سياسياً بشرياً (Ben-Borat, 2002, 89).

ويجسد هذا الاتجاه جماعة ناطوري كارتا (Neturei Karta) التي ترفض الاعتراف بدولة إسرائيل بوصفها كياناً أسسه علمانيون، في مخالفة للتقليد الديني الذي ينتظر قدوم المسيح المخلص لتحقيق العودة إلى الأرض الموعودة (Horowitz, 1989, 112).

وقد تجلّى الصراع بين التيار الديني والدولة المدنية في العديد من المحطات التاريخية، أبرزها مظاهرات القدس عام 1999، التي شارك فيها نحو 250 ألفاً من المتدينين احتجاجاً على ما وصفوه بدكتاتورية المحكمة العليا، مقابل مظاهرة مضادة للقوى العلمانية لم يتجاوز عدد المشاركين فيها 50 ألفاً (Sharrock, 1999).

ويعكس هذا المشهد عمق الانقسام البنيوي في المجتمع الإسرائيلي بين مفهوم الدولة ومفهوم الأمة والدين، في ظل هيمنة متزايدة للتيار الديني على القرار السياسي (حيدر، 1994، 1).

رغم أن التيار الديني يعد أقلية عددية في إسرائيل، إلا أن تأثيره السياسي يتنامى نتيجة التغيرات الديموغرافية ومبدأ الشراكة الائتلافية في الحكومات المتعاقبة، مما جعله أحد أعمدة صنع القرار في القضايا الجوهرية كالأحوال الشخصية والتعليم والهوية العامة (Peled, 2002, 163).

وهذا ما يؤكد الباحث الإسرائيلي يشعياهو ليفوفيتش (Yeshayahu Leibowitz)، حين يرى أن إسرائيل أصبحت دولة تخضع لابتزاز ديني مستمر وأنها تتحول تدريجياً من دولة يهودية إلى دولة كهنوتية (ליפוביץ، 1994، 58).

يرى الباحث إن الدين المدني في إسرائيل ليس مجرد ظاهرة رمزية أو طقوسية، بل هو إطار أيديولوجي يؤسس لشرعية الدولة القومية من خلال الدين، ويعيد إنتاج المركزية اليهودية في مقابل تهميش المكونات الأخرى. وبهذا، يصبح الدين أداة للسيطرة الثقافية والسياسية، بينما تستمر الجماعات الدينية التقليدية في ممارسة ضغط مضاد على الدولة المدنية، بما يُبقي العلاقة بين الدين والسياسة في إسرائيل علاقة توتر دائم.

تظل العلاقة بين الدين والدولة في إسرائيل معقدة ومحل جدل مستمر، إذ لا تُصنّف الدولة إسرائيل كدولة دينية بالكامل، لكنها أيضاً لا تعتمد مبدأ الفصل التام بين الدين والدولة. ويرى بعض الباحثين أن هناك مظاهر دين رسمي غير معلن، تتجلى في هيمنة الديانة اليهودية في البنية الرمزية والسياسية للدولة، إضافة إلى وجود مؤسسة دينية رسمية تمثل التيار الأرثوذكسي وتشرف على الشؤون الدينية، بما يشمل الزواج والطلاق والوصايا الدينية (Liebman, 1983, 52).

في المقابل، ينفي باحثون آخرون وجود دين رسمي للدولة، مستندين إلى أن رئيس الدولة ليس بالضرورة من ديانة معينة، وأن وزارة الشؤون الدينية تشرف على شؤون جميع الطوائف الدينية، بما في ذلك اليهود والمسيحيون والمسلمون والدروز (Ben-Borat, 2002, 101). ورغم هذا، تتضمن الممارسات القانونية والاجتماعية معايير دينية تؤثر على الحياة العامة، وتتناقض أحياناً مع المبادئ الديمقراطية المتبعة في الدول الليبرالية، إذ تلتزم الدول الديمقراطية عادة بالحياد تجاه الدين، ولا تفرض نمطاً معيناً من التدين أو اللادينية على مواطنيها (Peled, 2002, 171).

وتواجه السياسات الدينية في إسرائيل انتقادات واسعة، لا سيما فيما يتعلق بتشريع قوانين تُكرّس الانقسام بين المتدينين وغير المتدينين، ما تخلق توترات داخل المجتمع الإسرائيلي (Horowitz, 1989, 135). تاريخياً، نصّت تشريعات الانتداب البريطاني لعام 1922 على حرية الضمير وممارسة الشعائر الدينية لجميع سكان فلسطين، بينما أكدت إسرائيل في إعلان الاستقلال عام 1948 على التزامها بحرية الدين والضمير والتعليم والثقافة، وإقامة نظام يكفل حرية المعتقد لجميع المواطنين، بغض النظر عن الانتماء الديني (Shapira, 2012, 44).

ومع ذلك، تُظهر التجربة العملية أن إسرائيل لا تطبق مبدأ الحرية الدينية بشكل كامل. فبعض الجوانب القانونية، خصوصاً في قضايا الأحوال الشخصية، تخضع لأحكام الشريعة اليهودية (الهلاخاه)، وهو ما قد يتعارض مع المبادئ الديمقراطية الحديثة، مثل سيادة البرلمان واستقلال القضاء وسلطة الحكومة المنتخبة (Horowitz, 1989, 142). ويُنظر إلى فرض قواعد دينية من خلال التشريعات على أنه أمر إشكالي من منظور ديمقراطي.

ويبرز في هذا السياق ما يُعرف في إسرائيل بالوضع الراهن الذي ينظم العلاقة بين الدين والدولة، ويشمل معظم مناحي الحياة العامة المرتبطة بالدين، بما في ذلك الأحوال الشخصية، يوم السبت، التعليم، ومعايير الطعام الحلال (Gavison, 1995, 68). وقد وضع أساس هذا التفاهم قبل قيام الدولة، ضمن ترتيبات تفاوضية هدفت إلى مراعاة متطلبات التيارات الدينية المختلفة داخل المجمع اليهودي، مع التأكيد على احترام التعددية الدينية في الدولة الجديدة، بما في ذلك حقوق المسلمين والمسيحيين.

ويشكل هذا الوضع توازناً هشاً بين الاعتراف بالهوية اليهودية للدولة وضمن الحقوق المتساوية لجميع المواطنين، مع رفض إقامة دولة دينية خالصة، نظراً لتعدد الديانات والانتماءات بين سكانها (Ben-Borat, 2002, 108).

يرى الباحث أن الدين المدني والأطر القانونية المنظمة للعلاقة بين الدين والدولة في إسرائيل يشكلان وسيلة للهيمنة الرمزية والسياسية على القضاء الوطني، حيث توظف الرموز والشعائر الدينية في خدمة السردية الصهيونية للدولة اليهودية على حساب السرديات الأخرى، ولا سيما الفلسطينية والعربية. وعلى الرغم من المظاهر الشكلية للالتزام بالتعددية، فإن هذه السياسات تعمّق الانقسام بين المواطنين على أسس دينية، وتقيد ممارسات الحرية الدينية الحقيقية، مما يجعل مسألة العلاقة بين الدين والدولة في إسرائيل محوراً دائماً للتوتر والجدل، ويستدعي دراسة معمّقة لفهم تفاعلات الهوية القومية وأبعاد الصراع السياسي في المنطقة.

في تلك المرحلة التأسيسية من تاريخ الكيان السياسي اليهودي، أبدت القيادة الصهيونية استعداداً لتفاهم مع التيارات الدينية في محاولة لتقليص حدة التوتر بين المشروع القومي اليهودي والطابع الديني للمجتمع. فقد أكدت القيادة أن المطالب التي تقدمت بها الأحزاب الدينية، ولا سيما حركة أغودات إسرائيل، لا تعبر عن مصالح فئة محددة، بل تمثل توجهات شرائح اجتماعية واسعة من المتدينين داخل المجتمع اليهودي في فلسطين الانتدابية (Ben-Borat, 2002, 27).

وقد تم التوصل إلى مجموعة من التفاهات التي شكّلت لاحقاً ما عُرف برسالة الوضع الراهن، والتي تضمنت عدداً من المبادئ الأساسية التي رسمت ملامح العلاقة بين الدين والدولة في إسرائيل، وهي:

أولاً، تقرر أن يكون يوم السبت هو يوم العطلة الرسمي في الدولة العبرية، مع ضمان حرية أتباع الديانات الأخرى في ممارسة شعائهم واختيار يوم الراحة الأسبوعي الخاص بهم (دوابشة، 2021، 42).

ثانياً، فيما يتعلق بقضية الطعام الحلال (الكشروت)، التزمت السلطات بضمان توفير الأطعمة المطابقة للشريعة اليهودية في المؤسسات العامة، وبذلك أعطي الديني حضوراً في الحياة اليومية للإسرائيليين (Don-Yehiya, 1999, 104).

ثالثاً، في مجال الأحوال الشخصية، جرى التأكيد على أن الزواج والطلاق سيبقيان تحت إشراف المحاكم الدينية لكل طائفة دينية معترف بها، تجنباً لأي انقسام داخلي على أسس دينية أو طائفية أو مذهبية (Elazar, 1983, 137).

رابعاً، في قطاع التعليم، جرى الاتفاق على منح المؤسسات التعليمية الدينية والمدنية استقلالية واسعة، مع التزام الدولة بتحديد حد أدنى من المضامين الإلزامية، مثل اللغة العبرية، والتاريخ، والعلوم، دون المساس بالمضامين الدينية (Sandler, 1997, 72).

نشأت هذه التفاهات في مرحلة سياسية بالغة الحساسية، تزامنت مع إعداد تقرير دولي حول مستقبل فلسطين. سعى القادة آنذاك إلى تهدئة التوترات الدينية وتحجيم المعارضة المتشددة لفكرة إقامة دولة يهودية من خلال تقديم ضمانات واضحة لاحترام التقاليد الدينية. ومن هذا السياق، برزت فكرة الوضع الراهن، التي أسست لإطار معقد للعلاقة بين الدين والدولة داخل إسرائيل (Israel Democracy Institute).

مع مرور الوقت، أصبح هذا المفهوم عنصراً ثابتاً في جميع الاتفاقيات الائتلافية لتشكيل الحكومات، بدءاً من عام 1955. ويلاحظ أن مصطلح الوضع الراهن لم يظهر صراحة في الرسالة الأصلية الصادرة في حزيران/يونيو 1947، بل تم استخدامه لأول مرة بشكل محدد في تقرير حكومي عُرض في تشرين أول/أكتوبر 1950، في إطار معالجة أزمة سياسية داخلية تتعلق بالعلاقة بين الدين والدولة، والتي كانت أولى أزماتها الكبرى (Ben-Gurion, 1947).

تدور الإشكالية في جوهرها حول تبادل الاتهامات بين الأطراف السياسية والدينية بشأن الإكراه الديني من جهة، والممارسات المناهضة للدين من جهة أخرى، وقد برز هذا الجدل بصورة واضحة في المخيمات المؤقتة التي أنشئت لاستيعاب المهاجرين الجدد خلال أربعينيات وخمسينيات القرن العشرين، وهي مخيمات ضمت مئات الآلاف من الوافدين. ويشير عدد من الباحثين إلى أن القوى السياسية نظرت إلى هؤلاء المهاجرين باعتبارهم كتلة انتخابية مستقبلية، الأمر الذي أضفى على النقاشات الدائرة بعداً سياسياً مباشراً يتجاوز الطابع الاجتماعي والديني للقضية (جرايسي، 2018، 60-61).

مفهوم الوضع الراهن كأداة سياسية وقانونية

في هذا السياق، برز مفهوم الوضع الراهن بوصفه إطاراً تنظيمياً غير مكتمل التعريف، يهدف إلى الحفاظ على التوازن بين المتطلبات الدينية التقليدية وبناء الدولة الحديثة، دون إدخال تغييرات جوهرية على الترتيبات القائمة منذ عهد الانتداب. ويؤكد شيندلر (Shindler) أن مفهوم الوضع الراهن بقي لفترة طويلة أقرب إلى تفاهم سياسي منه إلى مبدأ قانوني ملزم (Shindler, 2012, 102).

ومع تطور الحياة السياسية، بدأت اتفاقيات الائتلاف الحكومي تتضمن بنوداً صريحة متعلقة بالشؤون الدينية، متجاوزة في كثير من الأحيان التفاهم التقليدي للوضع الراهن. فقد وثقت دراسات معمقة أن اتفاق الائتلاف المؤقت في حزيران/يونيو 1977 تضمن 43 بنداً، منها 36 بنداً دينياً، بينما اشتمل اتفاق آب/أغسطس 1981 على 82 بنداً، خصص منها 70 بنداً للشؤون الدينية، وهم ما يعكس توسعاً كبيراً في تطويع الدين داخل بنية التفاوض السياسي (Sprinzak, 1999, 144-145).

هذه التطورات دفعت باحثين قانونيين إلى التساؤل حول القيمة القانونية الفعلية لمفهوم الوضع الراهن، خاصة مع تزايد محاولات تجاوزه أو إعادة تشكيله بحسب مصالح القوى السياسية. ويرى بعضهم أن التمسك المستمر به يعكس رغبة في تثبيت الإطار الديني في مجالات محددة، وعلى رأسها الأحوال الشخصية، رغم أن بعض الجوانب - مثل الزواج الديني - لا تنتهي بالضرورة إلى التعريف الصارم لهذا المفهوم (تقي الدين، 2018، 89-91).

وقد كشفت وقائع تاريخية لاحقة الحاجة إلى إعادة تعريف الوضع الراهن ليتلاءم مع التحولات الاجتماعية والتكنولوجية. فمثلاً، في عام 1969، ثار جدل واسع حول بث التلفزيون ليلة الجمعة وما إذا كان ذلك يمثل خرقاً للوضع القائم. ورغم سماح الحكومة بالبث خلال يوم السبت، إلا أن المحكمة العليا الإسرائيلية لاحقاً اعتبرت أن الوضع الراهن ليس قاعدة قانونية ملزمة، ولا يمكن اتخاذه أساساً لرفع دعوى (Sapir, 2019, 225-226).

من ناحية أخرى، أدت التحولات الديموغرافية الكبرى، خصوصاً موجات الهجرة من الاتحاد السوفييتي، إلى إعادة ترتيب الأولويات الاجتماعية والقانونية. فبموجب تعديل قانون العودة لعام 1970 مُنح حق الهجرة لأبناء وأحفاد اليهود، رغم أن نسبة معتبرة منهم، تقدر بعض الدراسات نسبتهم نحو 30% من أصل 200 ألف مهاجر، لم يكونوا يهوداً وفقاً للتعريف الديني التقليدي (المسيحي، 1999، 290/2).

هذا الواقع الجديد مهّد الطريق لظهور خدمات مدنية في مجالات مثل الزواج والطلاق، كبديل عن الاحتكار الديني. وتشير دراسات اجتماعية إلى توثيق أول حالات الطلاق المدني منذ عام 1968، وهو ما يعكس تشكل منظومة قانونية واجتماعية موازية خارج إطار الوضع الراهن القديم (76، 2008، 311-314).

وفي عام 1992، سعت حكومة إسحاق رابين، عقب فوز حزب العمل في انتخابات الكنيست، إلى توسيع قاعدتها البرلمانية عبر تشكيل ائتلاف ضم حزب ميرتس وحزب شاس الديني، الذي شارك بستة نواب. وقد اشترط حزب شاس، شأنه في معظم تحالفاته السياسية، الحفاظ على ترتيبات الوضع الراهن المتعلقة بقضايا الدين والدولة، ولا سيما بشؤون الأحوال الشخصية، والسبت، والتعليم الديني. وقد تضمن الاتفاق الائتلافي التزاماً عاماً من الحكومة باحترام هذه الترتيبات وعدم المساس بها، مقابل انضمام شاس الائتلاف ومنحه مواقع مؤثرة في الوزارات ذات الصلة بالشؤون الدينية. وأسهم هذا الاتفاق في تعزيز استقرار حكومة رابين خلال مرحلة سياسية حساسة، دون أن يترافق ذلك مع إجراءات تشريعية جديدة أو لجان برلمانية خاصة تتعلق بالوضع الراهن (Ben-Porat, 2002, 28).

وتضمن الملحق الخاص بالاتفاق مشروع تعديل للقانون الأساسي، "كرامة الإنسان وحرية"، يقرّ بأن الوضع الراهن يُعد قيمة قانونية، ولا يجوز تعديل أي قانون يمس به إلا بأغلبية مطلقة في الكنيست. وقد أقرت المحكمة العليا بشرعية هذه البنود، مما أتاح نظرياً أمام إمكانية الطعن القضائي في حالات الإخلال بالوضع الراهن. بما يثير جدلية حول مبدأ الفصل بين السلطات. غير أن هذه المساعي أجهضت



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: 1025-2437 I.S.S.N

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: 6510-2600 E.I.S.S.N

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

لاحقاً، إذ سحب حزب شاس توقيعه في 10 أيلول/سبتمبر 1993، ولم ينضم إلى الحكومة في نهاية المطاف (جريدة الاتحاد، 1993، 2).

لقد تحول مفهوم الوضع الراهن مع الوقت إلى صيغة وسطية بين الدين والدولة، ليصبح جزءاً أساسياً من الحياة السياسية والاجتماعية في إسرائيل، حيث جرى إدراجه في جميع الاتفاقات الانتلافية السابقة واللاحقة، سواء تلك التي عقدها حزب العمل قبل عام 1977، أو حزب الليكود بعده. ومن الأمثلة على ذلك، اتفاق آب/أغسطس 1981 بين الليكود وثلاثة أحزاب دينية، الذي تضمن 83 مادة، خصصت المادة (42) منها للتأكيد على الحفاظ على الوضع الراهن، بينما خُصصت المواد الأخرى لتقديم مزايا وتنازلات أوسع بكثير للجانب الديني، قدمها منحيم بيغن للأحزاب الدينية المشاركة (Don-Yehiya, 1986, 110).

وعلى صعيد أوسع، ساهمت قضايا كبرى في أواخر الخمسينيات وأوائل الستينيات في بلورة المبادئ الأساسية التي تحكم العلاقة بين الدين والدولة في إسرائيل، خصوصاً من خلال الممارسة القضائية. ومن أبرز هذه القضايا، تلك التي أثرت عام 1979 حين أجبرت شركة الطيران العال على تعليق رحلاتها أيام السبت، ما ألحق بها خسائر اقتصادية، في حين استمرت شركات أجنبية في تشغيل رحلاتها. كما أثارت قضايا تنظيم أنماط الحياة اليومية جدلاً مستمراً حول كيفية التوفيق بين الهوية الدينية للطوائف المختلفة والطابع المدني للدولة.

الإطار القانوني والقضائي للعلاقة بين الدين والدولة

شهدت القدس خلال ثمانينيات القرن العشرين مجموعة من التحولات القانونية والاجتماعية المرتبطة بطبيعة العلاقة بين الدين والدولة. ففي عام 1987 أصدر قاضي الصلح في القدس حكماً بالإفراج عن صاحب دار سينما اتهم بمخالفة أمر بلدي يقضي بإغلاق المطاعم والمقاهي والمسارح ودور السينما أيام السبت. وقد استند القاضي في حكمه إلى أن القرار البلدي يفتقر إلى المنطق العملي في سياق الحياة المدنية المتنوعة داخل المدينة (Mazie, 2006, 112). ورغم سن قانون خاص بتنظيم الإغلاق أيام السبت في كانون الأول/ديسمبر 1990، فإن الواقع الاجتماعي في القدس أظهر استمرار عدد من المؤسسات الثقافية والترفيهية في العمل يوم السبت، بما يعكس فجوة واضحة بين التشريع والممارسة الاجتماعية (Eisenstadt, 1986, 87).

وفي سياق آخر، أثار قرار إعفاء الكهنة الأرثوذكس من الخدمة العسكرية، بناءً على فتوى صادرة عن السلطات التلمودية العليا، جدلاً واسعاً في المجتمع الإسرائيلي، لما عده البعض تمييزاً يكشف عن عمق تأثير المؤسسات الدينية على السياسة العامة (Sharkansky, 2000, 54).

أما في مجال الأحوال الشخصية، وبالرغم من الأهمية المحورية للزواج في تحديد طبيعة العلاقة بين الدين والدولة، فإن هذه المسألة لم تحدث انقساماً اجتماعياً حاداً. ويعزى ذلك إلى عاملين رئيسيين: محدودية الفئات المتأثرة بالقيود المفروضة على الزواج الديني، وانخفاض انتشار الزواج المختلط داخل المجتمع اليهودي. فالقانون الإسرائيلي يحظر الزواج الديني بين اليهود وغير اليهود داخل إسرائيل، غير أنه يعترف بالزيجات المدنية التي تعقد خارج البلاد، ولا سيما ما يعرف بالزواج القبرصي. وقد مكّن ذلك العديد من العائلات المختلطة، خصوصاً القادمة من الاتحاد السوفييتي، من الالتفاف على القيود الدينية الداخلية (Shachar, 2001, 72-76).

وفي المجال التعليمي، اتخذت ترتيبات توافقية حالت دون نشوب خلاف ديني كبير، وذلك من خلال الإبقاء على نظامين تعليميين رئيسيين، أحدهما علماني، والثاني ديني، إلى جانب مدارس مستقلة تتبع جماعات أرثوذكسية متشددة (Smootha, 2005, 55).

وعند طرح مسألة سنّ دستور مكتوب لإسرائيل، برزت الإشكاليات الدينية بوضوح. فغياب دستور رسمي جعل المحكمة العليا تؤدي دوراً رقابياً موسعاً في تفسير القوانين الأساسية، وخاصة ما يتعلق منها بالعملية الانتخابية. فالمادة الرابعة من القانون الأساسي للكنيست، التي تنص على أن الانتخابات تتم بصورة نسبية ومتساوية وسريّة، استخدمت كأساس لممارسة الرقابة القضائية على دستورية التشريعات (Barak, 1998, 90-92).

وبحلول عام 1992، كانت إسرائيل تعتمد على تسعة قوانين أساسية شكّلت بمجموعها ما يشبه دستوراً فعلياً، إلا أن غياب إطار قانوني شامل ينظم حقوق الإنسان والحريات السياسية دفع المحكمة العليا إلى تعزيز دورها الرقابي، وهو ما أثار قلق الأحزاب الدينية التي رأت في مبادئ التشريع الفائق تهديداً جوهرياً للشرائع الدينية ومكانتها داخل النظام السياسي (Barak, 2005, 78).

شهدت البنية السياسية والقانونية في دولة الاحتلال الإسرائيلي منذ تأسيسها نقاشات حادة وصدامات متواصلة حول موقع الدين في المجال العام، إلى حد أصبحت فيه القضايا الدينية متداخلة بصورة مباشرة مع مختلف مناحي الحياة السياسية والاجتماعية والقانونية. غير أن هذا الجدل الواسع، على كثافته الإعلامية والسياسية، لم يترجم إلى دراسات قانونية معمقة تعالج مكانة الدين في النظام

القانوني الإسرائيلي من منظور تحليلي صارم، سواء في الأدبيات العبرية أو العربية، الأمر الذي يبرز أهمية مقارنة المسألة من زاوية قانونية بحتة، بعيداً عن السجلات الأيديولوجية المباشرة.

ومن المهم التأكيد أن القانون الإسرائيلي، من حيث بنيته الشكلية، لا يعد قانوناً دينياً. فالشريعة الدينية –ويقصد بها الشريعة اليهودية دون غيرها – لا تُكتسب قوة الإلزام القانوني إلا إذا جرى إدماجها صراحة في التشريع الوضعي من خلال سن قانون عن الكنيست، وهو ما يعكس الطبيعة العلمانية الشكلية للنظام التشريعي، حتى في القضايا ذات البعد الديني الواضح (زيدان، 2018، 5).

ويتعزز هذا الطابع العلماني للكنيست من خلال تركيبته البشرية والسياسية، إذ شهد تمثيل اليهود في البرلمان الإسرائيلي تزايداً ملحوظاً منذ الدورة الأولى عام 1949، التي ضمت ثلاثة نواب غير يهود، وصولاً إلى 11 نائباً عام 1996، فضلاً عن كون غالبية النواب اليهود أنفسهم يصنفون ضمن التيار العلماني. وقد أدى هذا التنوع إلى بروز إشكاليات سياسية وقانونية حساسة، من أبرزها مشاركة النواب العرب في التصويت على قوانين تتعلق بالشؤون الدينية اليهودية، وهو ما منح هذه القوانين بعداً سياسياً يتجاوز مضمونها الديني الضيق، وأضفى على العملية التشريعية ثقلًا برلمانياً مركباً (بشارة، 2004، 112-118).

ويعد الجدل الذي رافق سن قانون الحاخامية الكبرى عام 1980 مثلاً دالاً على هذا التداخل. فقد تمحورت المناقشات حول تمديد ولاية الحاخامين الأكبرين، المنتخبين لفترة محددة بعشر سنوات، دون وجود نص قانوني يجيز هذا التمديد. ولتجاوز هذا الفراغ التشريعي، كان لا بد من سن قانون جديد، الأمر الذي استلزم تشكيل تكتل برلماني داعم. غير أن توازنات القوى داخل الكنيست حالت دون ضمان تمرير القانون، ما أدى في نهاية المطاف إلى التراجع عن إدراجه على جدول أعمال البرلمان (שלי"פ، 1996، 89-91).

وتكشف هذه الواقعة عن إشكالية أعمق تتعلق بمكانة القوانين ذات الطابع الديني داخل النظام القانوني الإسرائيلي، وكذلك عن مسألة الرقابة القانونية على المؤسسات الدينية الرسمية للدولة، وعلى رأسها الحاخامية الكبرى، والحاخاميات المحلية، وقضاة المحاكم الحاخامية. كما تبرز الحاجة إلى وجود سلطات إدارية قادرة على إصدار قرارات تنظيمية ذات دوافع دينية، شرط أن تظل منسجمة مع الإطار القانوني العام للدولة، وهو ما يفتح باباً دائماً للتوتر بين المرجعية الدينية والشرعية القانونية الوضعية.

قضايا الأحوال الشخصية: الزواج والطلاق والهلاخاه

أما فيما يخص قضايا الأحوال الشخصية، كالزواج، والطلاق، والميراث، فقد جرى إدراجها ضمن الإطار القانوني للأحوال الشخصية، وهو ما أشار إليه التشريع الإسرائيلي للمرة الأولى في المادة 13 من قانون الأهلية والوصاية. ويُعد هذا التنظيم امتداداً مباشراً للمنظومة القانونية التي كانت سائدة خلال فترة الانتداب البريطاني، والتي استندت بدورها إلى الأسس التشريعية العثمانية ولا سيما نظام الملل (Sezgin, 2014, 10-13).

ويحدد هذا القانون اختصاص المحاكم الدينية وبين نوع القوانين الواجبة التطبيق، إلا أنه في الوقت ذاته يسمح باستمرار نفاذ أحكام دينية تقليدية تعود إلى قرون سابقة، باعتبارها مرجعيات راسخة في وعي الجماعات الدينية المختلفة. وبهذا المعنى، لا تُستخدم الشريعة الدينية بوصفها أداة تفسير قانوني فحسب، بل تشكّل نظاماً مرجعياً موازياً للقانون المدني في مجالات محددة، خصوصاً في مسائل الأحوال الشخصية.

فعلى سبيل المثال، تُشكّل المحاكم الحاخامية وفق أحكام الشريعة اليهودية، ويطبق القاضي المسلم قوانين الأحوال الشخصية استناداً إلى الشريعة الإسلامية، بينما تلتزم المحاكم الكنسية بالقوانين الخاصة بكل طائفة مسيحية. وخلال فترة الانتداب البريطاني (1922-1947)، تم الاعتراف بعدد من الطوائف المسيحية في فلسطين، من بينها: الروم الأرثوذكس، الروم الكاثوليك، السريان الأرثوذكس، الأرمن الكاثوليك، الأرمن الغريغوريون، الموارنة، وغيرها (الدباغ، 1991، 201-204).

وعلى خلاف مبدأ الإقليمية القانونية السائدة في معظم النظم الحديثة، تمارس الحقوق الشخصية في إسرائيل على أساس الانتماء الديني لا على أساس المواطنة المجردة. وتسعى التشريعات الإسرائيلية منذ قيام الدولة إلى تقييد اختصاص المحاكم الدينية أو الحد من احتكارها لمسائل الأحوال الشخصية، وكذلك إلى تقليص نطاق تطبيق القانون الديني، وذلك من خلال سن مجموعة من القوانين المدنية، من أبرزها قانون مساواة المرأة لعام 1951، وسلسلة التعديلات على قوانين الأسرة والميراث بين عامي 1959 و1998، والتي هدفت إلى تحديث النظام القانوني وتوسيع دائرة القواعد المدنية (كنعان، 2004، 77-82).

يرى الباحث أن النظام القانوني الإسرائيلي يقوم على ازدواجية بنيوية متعمدة تجمع بين العلمانية الشكلية والوظيفية من جهة، والإبقاء على الدين كمرجعية قانونية فعلية في مجالات حساسة من جهة أخرى. ولا يمكن فهم هذه الازدواجية بمعزل عن الطبيعة الاستعمارية للدولة، التي سعت إلى استثمار الدين



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: 1025-2437 I.S.S.N

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: 6510-2600 E.I.S.S.N

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

أداةً للضبط الاجتماعي والسياسي، مع الحفاظ على هيمنة التشريع الوضعي الذي يخدم مشروعها القومي. وعليه، فإن مسألة الدين في إسرائيل لا تُختزل في صراع داخلي بين علمانيين ومتدينين، بل تشكّل جزءاً من بنية السيطرة القانونية التي تُعيد إنتاج التمييز، لا سيما بحق الفلسطينيين داخل الخط الأخضر.

على الرغم من الطابع المدني للدولة الإسرائيلية واحتكارها الرسمي للسلطة التشريعية، ما تزال المحاكم الدينية تحتفظ باختصاص حصري في قضايا الأحوال الشخصية، ولا سيما الزواج والطلاق، وفقاً للانتماء الديني للأفراد. ففيما يخص اليهود، تمارس المحاكم الحاخامية ولايتها القضائية استناداً إلى أحكام الشريعة اليهودية (الهالاخاه)، في حين تلتزم المحاكم الشرعية الإسلامية بتطبيق قواعد الفقه الإسلامي في القضايا الخاصة بالمسلمين، ضمن نظام طائفي مغلق يعكس استمرار الإرث العثماني-الانتدابي في تنظيم شؤون الأحوال الشخصية (الخصاونة، 2001، 143-145).

وتستمد القواعد الدينية، في هذا السياق، شرعيتها من منظومات عقائدية تعد مطلقة وغير القابلة للتفاوض، إذ تقوم على مبادئ دينية متعاقبة على الاعتبارات الزمنية أو السياسية. ونتيجة لذلك، لا تعترف المحاكم الدينية، وبخاصة المحاكم الحاخامية، بالقوانين المدنية إذا تعارضت مع أحكام الشريعة الدينية، كما ترفض مبدأ تعدد مصادر التشريع في مسائل الزواج والطلاق، ولا تتعامل مع الإشكاليات الناشئة عن التداخل الديني أو الاختلاف الطائفي (كنعان، 2004، 87-89).

ورغم أن الدولة تحتكر من حيث المبدأ سلطة التشريع، فإنها تسمح بتطبيق القوانين الدينية في المجالات التي يتدخل فيها القانون المدني مباشرة، شريطة أن تكون هذه القواعد معترفاً بها من قبل المشرع، ومتوافقة مع المبادئ العامة للقانون، ولا سيما مبادئ النظام العام والقانون الدولي الخاص. وقد أكدت المحكمة العليا الإسرائيلية هذا التوجه، حين قررت أن أي تطبيق للقانون الديني لا يكون مشروعاً إلا إذا أقره المشرع المدني صراحة أو ضمناً، وجرى إدماجه في الإطار القانوني العام للدولة (الخصاونة، 2001، 151-153).

إلا أن هذا التنظيم يفرز إشكاليات عملية عميقة، إذ تفترض القواعد القضائية السائدة أن جميع مسائل الأحوال الشخصية تنتهي بالضرورة إلى إطار ديني محدد، الأمر الذي يلزم أطراف النزاع باللجوء إلى المحكمة التابعة لطائفتهم الدينية. غير أن هذا الافتراض يتجاهل التحولات الاجتماعية والواقع التعددي، خصوصاً في الحالات التي لا ينتمي فيها أحد الأطراف إلى أي طائفة دينية، أو حين يكون الزوجان من ديانتين مختلفتين، وهو ما يؤدي إلى نشوء فجوات قانونية يصعب معالجتها ضمن النظام الطائفي القائم (كنعان، 2004، 102-104).

وفي محاولة لمعالجة بعض هذه الإشكاليات، أقر قانون الطلاق في حالات خاصة لعام 1969، الذي أتاح للأزواج من ديانات مختلفة، أو غير المنتمين إلى أي ديانة، اللجوء إلى القضاء لطلب الطلاق أو إبطال الزواج. غير أن هذا القانون جاء بصياغة عامة، دون أن يحدد قواعد موضوعية واضحة، الأمر الذي منح المحكمة العليا دوراً محورياً في توجيه المحاكم المدنية أو الدينية، من خلال اجتهادات قضائية تستند إلى ظروف كل حالة على حده، مع الالتزام بالمبادئ القانونية العامة (1975، 2014، 2011).

وفي حين تمتلك المحاكم المدنية أدوات مرنة لتحديد القانون الواجب التطبيق، سواء من خلال قواعد تنازع القوانين أو مبادئ العدالة والإنصاف، تبقى المحاكم الدينية مقيدة بإطارها الطائفي المغلق. ويُعد قانون الطلاق في الحالات الخاصة إجراءً استثنائياً لمعالجة حالات الزواج الفاشل خارج الإطار الديني، إلا أنه يعاني من قصور بنيوي واضح، يتمثل في تعدد الجهات القضائية وتنافسها، بما يفضي إلى غياب الانسجام العقائدي، ويقوض مبدأ الأمن القانوني، بل وقد يؤدي في بعض الحالات إلى فراغ قانوني يمس الوضع الشخصي للفرد وحقوقه الأساسية (الخصاونة، 2001، 160-162).

في ظل النظام القانوني الإسرائيلي الذي يتسم بتعقيدات التداخل بين التشريعات الدينية والمدنية، تثار إشكالات جوهرية فيما يتعلق بنطاق المعرفة القانونية المتاحة للقضاة. فبينما تمتلك المحاكم المدنية الصلاحية للفصل في القضايا المعفاة من النصوص الدينية، فإن الواقع العملي يفترض أن القاضي الإسرائيلي ملزم بالإحاطة بالكتاب المقدس والتلمود ليتمكن من البت في الدعاوى المستندة إلى الشريعة اليهودية. ومع ذلك، فإن هذا القاضي قد يفتقر غالباً إلى التأهيل العلمي الكافي للفصل في قضايا الطوائف الدينية الأخرى، وهو ما يجعل الأحكام القضائية الصادرة في هذا السياق عرضة للنقد أو عدم الرضا، حيث يُلزم النظام الأطراف المعنية بإثبات جوهر ومضمون القوانين الدينية وفقاً لقواعد الإثبات المتبعة في القوانين الأجنبية (Edelman, 1994, 45).

وفي سياق التطور التاريخي لهذه التشريعات، يلاحظ أن الموجة التي دمجت بوضوح بين الدين والقانون المدني قد تراجعت وتقلص حضورها في العقود الأخيرة، ولم يعد لها تأثير واسع سوى في نطاق محدد جداً هو الأحوال الشخصية. ففي إسرائيل، تغيب الهيئات الرسمية لتسجيل الزواج المدني، ويُحصر حق اليهود في إبرام عقود الزواج ضمن الإطار الديني الصارم، أي عبر الكنيس اليهودي، مما يعني أن قضايا الزواج والطلاق بين اليهود تخضع حصرياً لأحكام الشريعة اليهودية المعروفة بالهالاخاه (Halakhah) (שׁיפמן, 1991, 22).

تُمثل الهالاخاه في جوهرها ما يُعرف بالشريعة العبرية، وهي منظومة متكاملة من الأحكام والفتاوى المستمدة من مصادر أساسية؛ وهي التوراة (الشريعة المكتوبة أو الأسفار الخمسة)، والتلمود (الشريعة الشفوية). وتعتمد هذه المنظومة بشكل مكثف على التعليقات الفقهية التي أُضيفت بعد التلمود، وكذلك على إجابات الحاخامات التي تناولت قضايا عملية مستجدة على مر القرون. واشتقت تسمية "هالاخاه" من الجذر العبري (הל.خ) الذي يعني التحرك أو الانتقال، إشارة إلى الطريق الذي يسير فيه الفرد (27)، (12، 1976).

وقد تم ترسيخ هذا الإطار القانوني وتقنينه من خلال تشريع صدر عام 1953 يعرف بقانون اختصاص المحاكم الحاخامية في مسائل الزواج والطلاق. وتكتسي المادتان الأولى والثانية من هذا القانون أهمية بالغة في تحديد الاختصاص؛ حيث تنص المادة (1) على أن مسائل الزواج والطلاق الخاصة باليهود في إسرائيل، سواء كانوا مواطنين أو مقيمين، تقع ضمن الاختصاص الحصري للمحاكم الحاخامية. بينما حددت المادة (2) أن إجراءات عقد الزواج والطلاق بين اليهود في إسرائيل يجب أن تتم وتنفذ وفقاً لقوانين التوراة فقط (28، 1991، 31).

يتسم النظام القانوني الإسرائيلي بنوع فريد من التمييز بين فروع القانون، حيث يُعد قانون الإرث (الميراث) استثناءً بارزاً ضمن قوانين الأحوال الشخصية؛ إذ لا يخضع لتنظيم الشريعة الدينية بصورة إلزامية، بل يُطبق فيه القانون المدني ما لم يتفق الأطراف المعنيون على اللجوء للقضاء الديني لحل نزاعاتهم، وهو خيار تتكرر ممارسته في المجتمعات المتجانسة دينياً وثقافياً كالمجتمع العربي الإسلامي والدرزي (غوشة، 2003، 145). وفي المقابل، تُظهر التقنية القانونية المنظمة للزواج اليهودي بساطة في التصميم لكنها تفرض حصرية صارمة؛ فمن ناحية، تُمنح المحاكم الحاخامية الاختصاص الحصري، ومن ناحية أخرى، يُحدد نطاق القانون الواجب التطبيق بدقة وهو قانون التوراة. ويعكس هذا الهيكل الطبيعة المفاهيمية للهالاخاه (الشريعة اليهودية) التي لا تقيم تمييزاً فاصلاً بين الوظيفة القانونية والإدارية، وهو ما يفسر الدور المركزي والموسع للمحاكم الحاخامية في إدارة مسائل الزواج والطلاق (28، 1991، 27).

وفيما يتعلق بالزيجات المختلطة، تنشأ تناقضات جوهرية بين النظامين الدينيين، اليهودي والإسلامي. فبينما تمنع الهالاخاه زواج اليهودي من غير اليهودية وتوجد استثناءات قانونية معقدة، فإن المواجهة القانونية تتضح بشكل خاص في حالات الزواج بين امرأة يهودية ورجل مسلم. فالشريعة الإسلامية، شأنها شأن الشريعة اليهودية في هذا الإطار، تمنع زواج المسلمة من غير المسلم، بينما تبيح زواج المسلم من كتابية. ومن الناحية العملية، يُظهر القضاة الشرعيون مرونة في التعامل مع هذه الحالات، حيث

تلجأ المرأة اليهودية غالباً إلى اعتناق الإسلام -وهي إجراءات تسهلها الشريعة الإسلامية بالنظر بالشهادتين - لإتمام عقد الزواج وتجاوز الموانع الدينية (Layish, 1982, 45).

أما فيما يخص الزواج المدني، فإن إسرائيل لا تتيح إجراء زواج مدني داخل أراضيها لليهود، لكنها تعترف وتسجل الزيجات المدنية المعقودة في الخارج بغض النظر عن ديانة الطرفين. وقد رسخت المحكمة العليا الإسرائيلية هذا المبدأ في عام 1963، عندما استندت إلى المبادئ العامة للقانون الدولي الخاص للاعتراف بالوثائق والعقود الأجنبية ما دامت لا تتعارض مع النظام العام الإسرائيلي (Shachar, 2001, 89). وقد اكتسب هذا الحكم أهمية عملية متزايدة خاصة بعد تعديل قانون العودة عام 1970، الذي منح حق الهجرة والجنسية الإسرائيلية لأزواج اليهود غير اليهود، وأبنائهم وأحفادهم.

إلا أن هذا التعديل أدى فعلياً إلى ترسيخ تمييز بين المواطنين اليهود وغير اليهود داخل الدولة. فبينما يستطيع المواطنون غير اليهود (ومعظمهم من العرب) طلب منح الجنسية الإسرائيلية لأزواجهم وفق إجراءات التجنس العادية (التي قد تكون طويلة ومعقدة)، يتمتع اليهود بمسار استثنائي ومفضل عبر قانون العودة لتجنيس أزواجهم. وقد تعرض هذا الوضع لانتقادات قانونية وأخلاقية واسعة؛ إذ يُرى بأنه تجسيد للطابع اليهودي للدولة على حساب مبدأ المساواة، حيث يمنح قانون العودة امتيازات حصريّة لليهود لا ينالها غيرهم من المواطنين عند محاولة لم شمل عائلاتهم (גולדברג, 2005، 101).

يُعد التشريع الإسرائيلي المتعلق بالهجرة في الخطاب الصهيوني أداة لجمع شتات اليهود فيما يسمى أرض الميعاد، إلا أن هذا المنطق يقف على تناقض حاد مع التمييز القانوني الممنهج بين المواطنين على أساس الدين (عبد الله، 1998، 84). وعلى صعيد التطبيق، تم إدخال تعديلات على قانون العودة لمعالجة القضايا الناجمة عن موجات الهجرة من الاتحاد السوفييتي خلال الفترة (1969-1973)، التي بلغت أعدادها نحو 200 ألف مهاجر، كان الكثير منهم يعيشون في زواج مختلط. وقد سهلت هذه التعديلات أمام اليهود الإسرائيليين الزواج من غير اليهود خارج البلاد، ثم السعي للحصول على الجنسية لأزواجهم لاحقاً، مما أفرز ظاهرة اجتماعية وقانونية عُرفت بالزواج القبرصي (المسيحي، 1999، 325-327).

يُشير مصطلح الزواج القبرصي إلى عقود الزواج المدني التي تُعقد في قبرص عبر وكالات سفر متخصصة تتولى ترتيب كافة الإجراءات وقضاء فترة قصيرة تشبه شهر العسل قبل العودة لإسرائيل. ورغم شيوع هذه الممارسة، تظل شرعيتها القانونية محل نقاش داخل المؤسسة الإسرائيلية. ومن المنظور الديني (الهلاخي)، فإن إجراءات الزواج تتميز بالبساطة ولا تتطلب بالضرورة حضور حاخام؛ إذ يكفي العرف

بتقديم الرجل الخاتم للمرأة والنطق بصيغة العقد أمام شاهدين لتكتمل الشرعية، وهو تشابه ملحوظ مع ما تقره الشريعة الإسلامية أحياناً من اعتبار للعشرة الطويلة كزواج فعلي (المسيّري، 1999، 2 / 443-444).

في المقابل، يمثل الطلاق في الشريعة اليهودية معضلة فقهية وقانونية معقدة، فلا يكتمل إلا عبر محاكم حاخامية. وإذا كانت النصوص التوراتية الأصلية تمنح الرجل سلطة أحادية في الطلاق، فإن الفقه الحاخامي المعاصر أضاف شرط قبول المرأة، إلا أن الإرادة الحاسمة تبقى في يد الزوج. وعليه، يمكن وصف الطلاق الديني اليهودي في إسرائيل بأنه يبدو كإجراء بالتراضي، لكنه في حقيقته يخفي اختلالاً كبيراً؛ حيث يملك أحد الطرفين (غالباً الرجل) قدرة على تعطيل الإجراء، مما يفتح الباب للابتزاز (عبد الله، 1998، 85).

يتجلى هذا الاختلال بصورته الأكثر سلبية في حالة المرأة المعلقة، التي تُمنع من إنهاء زواجها بسبب تعنت الزوج؛ فإذا ما دخلت هذه المرأة في علاقة جديدة وأنجبت، يُصنف طفلها هالاخياً ضمن فئة "الممزير" (ابن الزنا)، وهو وصمة دينية واجتماعية خطيرة تنطوي على لعنة تمتد أجيال وتمنع من الزواج ضمن الجماعة اليهودية. بينما لا يواجه الرجل نفس العواقب القاسية في حال عدم حصوله على الطلاق. ويتجلى التفاوت الصارخ بين الجنسين في أن الرجل يحق له -وفقاً للشريعة العبرية وبتصاريح استثنائية تُمنح من الحاخامية الرئيسية- البدء بحياة جديدة مع نساء أخريات وإنجاب أطفال دون الحاجة لإنهاء زواجه الأول، في حين تظل المرأة أسيرة موافقة الزوج للخروج من عصمته (المسيّري، 1999، 2 / 457).

يطرح القيد القانوني الخاص بإجراءات الطلاق في الشريعة اليهودية إشكالية بالغة الخطورة، خصوصاً في حالات اختفاء الزوج دون تأكيد وفاته، مما يجعل المرأة معلقة عاجزة عن مواصلة حياتها. وحتى في حالات العنف الأسري، إذا ما أدانت المحاكم الحاخامية الزوج بالسجن أو عقوبات أخرى، فإنها تظل عاجزة عن فسخ الزواج دون توقيعه وموافقة الرسمية (المسيّري، 1999، 2 / 455).

وفي سياق تحليل العلاقة بين القانون الديني والمجتمع، يشير البروفيسور أ. روزن تسفي إلى إحصاءات دالة تعكس تحولاً اجتماعياً عميقاً؛ فبين عامي 1971 و1993، ارتفع عدد السكان اليهود بنسبة 56%، بينما ظل عدد الزيجات اليهودية ثابتاً عند نحو 25 ألف زواج سنوياً، في حين تضاعفت حالات الطلاق من 2,300 إلى 6,000 حالة سنوياً (المسيّري، 1999، 2 / 454).

ويعود هذا التصاعد جزئياً إلى ازدواجية النظام القضائي الإسرائيلي، الذي يسمح للزوجين بنزاعات الملكية أمام المحاكم المدنية، بينما يحصر قضايا إنهاء الزواج بالمحاكم الدينية، وهو ما يعكس عدم حسم العلاقة بين الدين والدولة، ويحافظ على الفجوة والتمييز بين الفئات العرقية والدينية المختلفة أمام القانون (عبد الله، 1998، 92).



مظاهر الدين في الحياة العامة والشؤون الاجتماعية

وفي هذا السياق، يبرز يوم السبت كرمز ثقافي وتشريعي يجسد هذا التوتر؛ فهو يمتد من مغيب شمس الجمعة وحتى حلول ظلام السبت، ويُفرض فيه حظر إشعال النار والذي تطور ليشمل الأجهزة الكهربائية وفقاً للهالاخاه. وقد شهدت فترة "اليديشوف" (قبل الدولة) غياب قانون ينظم السبت، حيث امتنعت سلطات الانتداب البريطاني عن سن قوانين دينية صريحة التزماء بنصوص صك الانتداب التي تمنع التمييز الديني (المسيحي، 1999، 2 / 473).

ومع قيام الدولة، تم إدراج السبت كيوم راحة رسمية في مرسوم 1948، ولكن سرعان ما اندلعت الخلافات بين الأحزاب الدينية المطالبة بمنع كامل للعمل والترفيه، والأحزاب العلمانية التي تراه مجرد عطلة عمالية. وقد صدر عام 1951 قانون ساعات العمل والراحة لينظم هذا الإشكال، معتبراً السبت عطلة لليهود مع السماح لغير اليهود باختيار يوم آخر، وتم تدخل المحكمة العليا لاحقاً لضبط التوازنات في هذا الشأن (المسيحي، 1999، 2 / 474).

شهدت القضايا المتعلقة بيوم السبت في إسرائيل تطورات قانونية وسياسية لافتة، ففي أيار/مايو 1982، أصدرت الحكومة قراراً بمنع طائرات "العال" من الطيران خلال السبت والأعياد لتعكس اعتبارات دينية وسياسية. وعلى صعيد الاجتهاد القضائي، أدخلت المحكمة العليا تعديلات على مفهوم العامة؛ ففي عام 1962، أيدت إغلاق الشوارع المجاورة لكنس "يشورون" في القدس بحجة توفير الخشوع للمصلين، وفي المقابل، سمحت بالبث التلفزيوني في اليوم ذاته لضمان المساواة مع الإذاعة والحفاظ على "الوضع الراهن". وفي خطوة مماثلة عام 1968، استئنفت المحاكم محطات الوقود من قوانين إغلاق المحلات التجارية، معتبرة إياها غير خاضعة لتصنيف المتاجر (المسيحي، 1999، 2 / 475).

وعلى المستوى التشريعي، ينظم "قانون ساعات العمل والراحة" لعام 1951 هذه التفاصيل؛ إذ حددت المادة 7 أسبوع العمل بـ 36 ساعة، واعتبرت السبت عطلة أسبوعية لليهود مع خيار الجمعة أو الأحد لغير اليهود. وتفرض المادة 9 حظر العمل خلال العطلة، إلا أن المادة 12 تمنح وزير العمل صراحة إصدار إذن خاص بطلب من لجنة تضم رئيس الوزراء ووزيري الشؤون الدينية والعمل في حالات الضرورة القصوى لأمن الدولة أو المصلحة العامة (المسيحي، 1999، 2 / 474).

وفي عام 1980، تم تعديل القانون لتعزيز حماية العمال المتدينين، حيث نص على حقهم في الحصول على عطلة يوم السبت، واعتبر رفض التوظيف بناءً على هذا الالتزام تمييزاً مرفوضاً. ورغم هذه النصوص، ترى الأوساط الدينية أن التنفيذ الفعلي لا يزال قاصراً. ويتباين تطبيق هذه القوانين بشكل

واضح مع تغيير التركيبة السياسية للحكومة؛ فقد أدى هيمنة ممثلي الأحزاب الدينية على وزارة العمل في الفترات الممتدة من حكومة شامير (1988-1992) وحتى عهد نتنياهو إلى توجهات عملية أكثر انسجاماً مع الرؤية الدينية، مما يبقّي الصراع حول السيادة والشرعية بين الدين والدولة قائماً (عبد الله، 1998، 94).

الخاتمة

تُظهر هذه الدراسة أن العلاقة بين الدين والدولة في إسرائيل تُمثل إحدى أكثر القضايا تعقيداً وحساسية في البنية الاجتماعية والسياسية للدولة العبرية. فإسرائيل لا تنتمي إلى فئة الدول العلمانية التي يُفصل فيها الدين عن الدولة تماماً، كما أنها ليست دولة ثيوقراطية بالمعنى الكلاسيكي؛ بل تقع في منطقة وسطى فريدة، حيث يتشابك القومي بالديني فيما يُعرف بالدين المدني من جهة، بينما تفرض الهلاخاه (الشرعة اليهودية) سطوتها على مجالات الحياة الشخصية من جهة أخرى.

واتضح من خلال العرض أن آلية الوضع الراهن، التي كانت تهدف إلى التوفيق بين التيارات المتباينة عند تأسيس الدولة، لم تعد كافية لاحتواء التصاعديت المستجدة. فقد تحولت هذه الآلية من مبادئ ثابتة إلى أداة للمساومة السياسية والابتزاز الحزبي داخل الائتلافات الحكومية، مما أدى إلى ترسيخ نفوذ الأحزاب الدينية المتشددة على حساب القيم الديمقراطية ومبدأ فصل السلطات.

ومن الناحية القانونية، تكمن المعضلة الجوهرية في غياب دستور مكتوب، مما خلق فراغاً دستورياً تملأه المحكمة العليا (كممثل للتيار العلماني) في مواجهة المؤسسة الدينية. ويُعد احتكار المحاكم الحاخامية لقضايا الأحوال الشخصية (الزواج والطلاق) أبرز مظاهر هذا الصراع، حيث يتسبب في انتهاك مبدأ المساواة، خاصة تجاه المرأة والجماعات التي لا تتبع الأرثوذكسية، ويفرض واقعاً من التمييز القانوني يتعارض مع المعايير الحديثة لحقوق الإنسان.

وفيما يتعلق بالحياة العامة، فإن فرض القيود الدينية في مسائل مثل السبت والكاشروت والحفريات الأثرية يخلق صراعاً دائماً بين العلمانيين والمتدينين، مما يهدد التماسك الاجتماعي.

خلاصة القول: إن استمرار تداخل الدين بالشأن العام، وغياب البدائل المدنية (مثل الزواج المدني)، واستخدام التوراة كمرجع تشريعي في دولة تعيش تحديثاً اجتماعياً وتكنولوجياً، يعني أن أزمة الهوية القانونية والاجتماعية في إسرائيل ستظل عصية على الحل في المدى المنظور. يستدعي الأمر معالجة جذرية تتجاوز منطق الصفقات الائتلافية نحو بناء إطار دستوري واضح يوازن بين الطابع اليهودي للدولة

وبين الديمقراطية الليبرالية، وإلا فإن المجتمع الإسرائيلي سيواصل العيش على بركان من التناقضات التي لا تهدد استقراره فحسب، بل شرعيته الديمقراطية أيضاً.

نتائج الدراسة

1- تأثير العلاقة بين الدولة والدين على التشريع الداخلي، تبين أن التداخل بين المرجعيات الدينية اليهودية والقوانين المدنية يظهر جلياً في مجال الأحوال الشخصية، والزواج والطلاق، والإرث، حيث تمنح التشريعات الدينية امتيازات خاصة للمواطنين اليهود، مما يؤدي إلى تباين في المعاملة بين المواطنين على أساس الدين أو الهوية القومية. كما لوحظ أن هذا التداخل يؤدي أحياناً إلى تقييد الحقوق الفردية للأقليات الدينية وغير اليهودية، بما يتعارض مع مبادئ المساواة أمام القانون.

2- انعكاسات على حقوق الأقليات، أظهرت النتائج أن الأقليات، وخاصة الفلسطينيين داخل الخط الأخضر، تعاني من تهميش قانوني وديني في مجالات التعليم، الزواج، والمشاركة السياسية. وتشير الدراسة إلى أن هذا التهميش يعكس ضعف التوازن بين الهوية الدينية للدولة وحقوق الأقليات، مما يثير جدلاً قانونياً داخلياً ودولياً.

3- التزامات إسرائيل الدولية، كشفت الدراسة أن تطبيق القوانين الدينية في بعض المجالات يؤدي إلى تناقضات مع التزامات إسرائيل الدولية بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقيات حماية حرية الدين والمعتقد. ومع ذلك، تبين أن إسرائيل تحاول في بعض الأحيان تكييف تطبيقاتها القانونية لتفادي انتقادات المجتمع الدولي، دون معالجة جذور المشكلة في التشريع الداخلي.

4- دور القضاء الإسرائيلي، أظهرت النتائج أن المحكمة العليا الإسرائيلية تلعب دوراً مزدوجاً؛ فهي تحاول أحياناً حماية الحقوق الفردية للأقليات، لكنها في أحيان أخرى تعزز المبادئ الدينية في التشريع، ما يعكس التوتر المستمر بين القانون المدني والمرجعية الدينية.

5- التحديات الهيكلية والقانونية، الدراسة أشارت إلى أن غياب فصل واضح بين الدولة والدين يؤدي إلى صعوبات في تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون، ويخلق حالة من التناقض بين القانون الداخلي ومواثيق القانون الدولي، مما يضع إسرائيل تحت مراقبة حقوقية مستمرة من المؤسسات الدولية.



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: 1025-2437 I.S.S.N

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: 6510-2600 E.I.S.S.N

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

توصيات الدراسة

تظهر الدراسة أن إسرائيل ليست دولة ديمقراطية علمانية، بل هي دولة وظيفتها خدمة مشروع قومي ديني. لذا، يوصي الباحث الفلسطيني بما يلي:

1-فضح استخدام الدين كأداة لهندسة ديموغرافية، يجب توثيق كيف تُستخدم القوانين الدينية (مثل قانون العودة وقوانين الزواج) كأدوات للمحافظة على أغلبية يهودية واستبعاد الفلسطينيين، سواء اللاجئين في الخارج أو الفلسطينيين داخل الخط الأخضر الذين يعانون من تمزيق أواصر العائلة.

2-تحدي مصطلح الدولة اليهودية والديمقراطية، العمل أكاديمياً وإعلامياً على إبراز التناقض الجوهرى بين كون الدولة دينية (بمعنى كونها ملكية لليهود فقط وبموجب الهالاخاه) وبين ادعاءات الديمقراطية الليبرالية، وكيف أن الديمقراطية في إسرائيل تقتصر على اليهود بينما يخضع الآخرون لنظام تمييزي.

3-دعم المطالبة بالزواج المدني، يجب دعم الحركات والناشطين داخل المجتمع اليهودي العلماني الذين يطالبون بإلغاء احتكار المحاكم الدينية للزواج. هذا ليس مجرد مطالب مدنية، بل هو ضرورة فلسطينية لتسهيل الزواج المختلط وللحد من نفوذ الجاخامية التي تعتبر الفلسطينيين غرباء عن هذه الأرض.

4-مراقبة سيطرة الدولة على المؤسسات الدينية الإسلامية، دراسة كيف تتدخل المؤسسة الإسرائيلية في محاكم الشرع الإسلامية وأوقاف القدس، وكيف تستخدم سلطة التعيين لترويض الخطاب الديني الإسلامي لخدمة الأمن القومي الإسرائيلي، والعمل على استقلالية المؤسسات الدينية الفلسطينية عن الهيمنة الإسرائيلية.

5-رصد تهويد المقدسات، دراسة كيف يتم تطبيق القوانين والبلديات بناءً على اعتبارات دينية يهودية حصرية في القدس الشرقية المحتلة، مثل منع التجديد في الحي الإسلامي، وفرض الضرائب العقارية الباهظة على الكنائس والأوقاف الإسلامية لإرغامها على إغلاقها أو بيعها.

6-تأثير قوانين التواضع والشابات، تحليل كيف تُستخدم قوانين التواضع والعمامة المقدسة لمنع النشاط الفلسطيني أو الاقتصادي في البلدة القديمة ومحيطها تحت ذرائع دينية واهية.

7-عدم التعامل مع المجتمع الإسرائيلي ككتلة واحدة متجانسة، يجب فهم نقاط الضعف الداخلية (مثل رفض العلمانيين للخدمة العسكرية للجريديم، أو رفضهم للإكراه الديني) واستخدام هذه التناقضات



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: I.S.S.N: 1025-2437

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: E.I.S.S.N: 6510-2600

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

لتعزيز الرواية الفلسطينية التي تبرهن على أن دولة إسرائيل تعيش أزمة هوية، مما يجعل ادعاءاتها بالحسم التاريخي والحق المطلق في الأرض أقل مصداقية.

8-دراسة أثر التمييز القانوني على الذاكرة الجماعية، كيف يؤثر وجود نظام قانوني يرفض الاعتراف بالزواج المدني أو بوضع اللاجئين، على الشعور بالانتماء والهوية لدى الفلسطينيين سواء داخل إسرائيل أو في الشتات.

ختاماً: على الباحث الفلسطيني ألا ينظر إلى هذه الدراسة بوصفها مجرد وصف لنظام داخلي إسرائيلي، بل كدليل على أن القانون والدين في إسرائيل يُستخدمان كسلاحين مركزيين في الحرب ضد الوجود الفلسطيني، وبالتالي فإن المواجهة الفكرية والقانونية لهذا النظام ضرورة لا تقل أهمية عن المواجهة الميدانية.



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: I.S.S.N: 1025-2437

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: E.I.S.S.N: 6510-2600

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

المصادر والمراجع

الوثائق

- Ben-Gurion, D. (1947). Status-Quo Letter to Agudath Israel, 19 June 1947. Government of the Jewish Agency / Zionist Executive Archive.

المصحف:

- جريدة الاتحاد، 10 أيلول 1993، العدد 50/101.

المراجع العربية

- بشارة، عزمي، (2004)، من يهودية الدولة حتى شارون، دراسة تناقض الديمقراطية الإسرائيلية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.

- تقي الدين، محمد عمارة، (2018)، المؤسسات الدينية في إسرائيل، جدل الدين والسياسة، بيروت، مركز نهوض للدراسات والنشر.

- الخصاونة، أحمد، (2001)، النظم القانونية في فلسطين خلال الانتداب البريطاني، عمان، دار الشروق.

- الدباغ، مصطفى (1991)، بلادنا فلسطين، ج8، بيروت، دار الطليعة.

- زيدان، براء سليم. والدنان، ربيع محمد، (2018)، قانون الدولة القومية اليهودية، بيروت، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات.

- الشامي، رشاد، (2000)، الرموز الدينية في اليهودية، القاهرة، مركز الدراسات الشرقية.

- عبد الله، عبد الوهاب بكر، (1998)، المجتمع الإسرائيلي: البناء والوظيفة، القاهرة، مكتبة مدبولي.

- غوشة، داود، (2003)، النظام القانوني في إسرائيل، بيروت، مركز الدراسات العربية.

- كنعان، عبد الله، (2004)، القضاء والأحوال الشخصية في إسرائيل، رام الله، مواطن.



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: 1025-2437 I.S.S.N

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: 6510-2600 E.I.S.S.N

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

-المسيري، عبد الوهاب محمد، (1999)، موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، المجلد (2)، القاهرة، دار الشروق.

-المسيري، عبد الوهاب محمد، (1983)، الأيديولوجية الصهيونية، دراسة حالة في علم اجتماع المعرفة، القسم الثاني، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

المراجع العبرية

- بللي، ر. (1976). **משפט עברי: היסטוריה, מקורות, עקרונות**. ירושלים: הסוכנות היהודית לישראל.

- بليغ، ر. (1976). **الشرعية العبرية: التاريخ، المصادر، المبادئ**. القدس: الوكالة اليهودية لإسرائيل.

- لוי، ر. (2008). **החברה הישראלית ותמורות דתיות: מחקר סוציולוגי**. תל אביב: הוצאת הספרים של האוניברסיטה העברית.

- ليقي، ر. (2008). **المجتمع الإسرائيلي والتحويلات الدينية: دراسة اجتماعية**. تل أبيب: مطبعة الجامعة العبرية

- ليفובيץ، ישעיהו. (1994). **יהדות המדינה ואפשרות השחיתות הדתית**. תל אביב: מערכות.

- ليفوفيتش، ישעياهو، (1994)، **يهودية الدولة وإمكانية الفساد الديني**، تل أبيب، دارمعراخوت.

- روبينشטיין، א., ומדינה, ב. (2005). **המשפט החוקתי של מדינת ישראל**. תל אביב: שוקן.

- روبنشتاين، أ.، وميدينا، ب. (2005). **القانون الدستوري لدولة إسرائيل**. تل أبيب: شوكن.

- שיפמן, פ. (1991). **דיני משפחה בישראל (מהדורה שנייה)**. ירושלים: הוצאת מאגנס.

- شيفمان، ب. (1991). **قانون الأسرة في إسرائيل (الطبعة الثانية)**. القدس: دارماغنيس للنشر.

- שליפר, איתן, (1996). **דת ומדינה בישראל**. תל אביב: אוניברסיטת תל אביב.



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: I.S.S.N: 1025-2437

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: E.I.S.S.N: 6510-2600

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

شليفير، إيتان، (1996)، الدين والدولة في إسرائيل، تل أبيب: جامعة تل أبيب.

المراجع الأجنبية

- Barak, A. (1998). **The Judge in a Democracy**. Princeton: Princeton University Press.
- Ben-Porat, Guy, (2002), **Between State and Synagogue: The Secularization of Contemporary Israel**, Cambridge University Press.
- Don-Yehiya, E. (1999). **Religion and Political Accommodation in Israel**. Jerusalem: Floersheimer Institute for Policy Studies.
- Edelman, M. (1994). **The Logic of the Law: Religion, Law, and Politics in Israel**. Albany: State University of New York Press.
- Eisenstadt, S. N. (1986). **The Transformation of Israeli Society: An Essay in Interpretation**. London: Routledge.
- Elazar, D. J. (Ed.). (1983). **Kinship and consent: The Jewish political tradition and its contemporary uses**. University Press of America.
- Gavison, Ruth. (1995). **Religion and State in Israel**. Hebrew University Press.
- Horowitz, Dan, & Lissak, Moshe, (1989). **Trouble in Utopia: The Overburdened Polity of Israel**. Albany: State University of New York Press.
- Layish, A. (1982). **Marriage, Divorce and Succession in the Druze Family**. Leiden: Brill.
- Liebman, Charles S., & Don-Yehiya, Eliezer, (1983), **Civil Religion in Israel: Traditional Judaism and Political Culture in the Jewish State**. Berkeley: University of California Press.
- Mazie, S. V. (2015). **Israel's Higher Law: Religion and Liberal Democracy in the Jewish State**. Lexington Books.



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: 1025-2437 I.S.S.N

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: 6510-2600 E.I.S.S.N

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

- Peled, Yoav, & Shafir, Gershon. (2002), **Being Israeli: The Dynamics of Multiple Citizenship**. Cambridge: Cambridge University Press.

- Shindler, C. (2012). **A History of Modern Israel**. Cambridge: Cambridge University Press.

- Sapir, G., & Statman, D. (2019). **State and religion in Israel: A philosophical-legal inquiry**. Cambridge University Press.

- Sezgin, Y. (2014). **A fragmented confessional system: State-enforced religious family laws and human rights in Israel**. Cambridge Books Online. Cambridge University Press.

-Shachar, A. (2001). **Multicultural Jurisdictions: Cultural Differences and Women's Rights**. Cambridge: Cambridge University Press.

-Shapira, Anita. (2012). **Israel: A History**. Waltham, MA: Brandeis University Press.

-Sharkansky, I. (2000). **The Politics of Religion and the Religion of Politics: Looking at Israel**. Lanham, MD: Lexington Books.

- Sandler, S. (1997). **The Israeli state and society: Boundaries and frontiers**. State University of New York Press.

- Sprinzak, E. (1999). **Brother against Brother: Violence and Extremism in Israeli Politics from Altalena to the Rabin Assassination**. New York: Free Press

الرسائل العلمية:

-دوايشة، عبد الله سمير عبد الله، (2021)، أثر قانون القومية للشعب اليهودي على مستقبل العملية السلمية بين الفلسطينيين والإسرائيليين، رسالة ماجستير، نابلس، جامعة النجاح الوطنية.

-يونس، ميلاد فؤاد عبد الرحمن، (2012)، أبرز اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي على المسجد الأقصى المبارك، دراسة نقدية تحليلية في الدوافع والأهداف، 1967-2010م، رسالة ماجستير، القدس، جامعة القدس.



المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية

Algerian Journal of Historical and Legal Studies

الرقم الدولي: I.S.S.N: 1025-2437

الرقم الدولي التسلسلي الإلكتروني: E.I.S.S.N: 6510-2600

المجلد: 11 العدد: 01 - تاريخ النشر: 14 ماي 2026

إشكالية الدولة والدين في إسرائيل وأثرها في النظام القانوني الداخلي والالتزامات الدولية ص (-)
أ.د. عبد الجبار رجاء محمود خليلية

المجلات العربية:

-جرايسي، برهوم، (2018)، تقلبات صيغة قانون القومية تكشف تنمّر وتمدد اليمين الاستيطاني، مجلة قضايا إسرائيلية، العدد (71).

-جيجان، إسراء شريف. وحسن، عمر كامل، (2018)، مستقبل الهوية الفلسطينية في ظل ثنائية الاحتلال والمقاومة، مجلة مداد الآداب، عدد خاص بالمؤتمرات.

-حيدر، عزيز، (1994)، إسرائيل: الفرد والمجتمع والنظام السياسي والاتفاقات مع الفلسطينيين، مجلة الدراسات الفلسطينية، مجلد (5)، عدد (19).

المجلات الأجنبية:

- Bellah, Robert N. (1967), Civil Religion in America, *Daedalus*, 96(1).

- Smootha, S. (2005). Religion, Nationalism and Democracy in Israel. *Israel Studies*, 10(2).

الأنترنت:

- Israel Democracy Institute (IDI). The Erosion of the Status Quo in the Relations Between Religion & State in Israel. Jerusalem: IDI

<https://en.idi.org.il/publications/28230>

-Sharrock, David, (1999), Jerusalem Comes to Standstill,

https://www.theguardian.com/world/1999/feb/15/davidsharrock?utm_source=chatgpt.com.